

## ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

أمرتكم به فاتّبعوه، امضوا على اسم الله، فلهم النصر ما صبرتم»[521]. 3 – وروى الواقدي أيضاً في المغازي في أحداث حرب الخندق: وشاورهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وكان رسول الله يكثر مشاورتهم في الحرب، فقال: «أنبرز لهم من المدينة أم نكون فيها ونخندقها علينا؟». فاختلفوا، فقالت طائفة: نكون مما يلي بعاث إلى ثنية الوداع إلى الجرف، فقال قائل: ندع المدينة خلوفاً، فقال سلمان: يا رسول الله، إنّما إذا كنّا بأرض فارس، وتخوّفنا الخيل خندقنا علينا، فهل لك يا رسول الله أن تخندق؟ فأعجب رأي سلمان المسلمين، وذكروا حين دعاهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم أحد أن يقيموا ولا يخرجوا، فكره المسلمون الخروج وأحبّوا الثبات[522]. 4 – كانت غزارة الأحزاب بعد بنى النضير، وذلك لأنّ جماعة من اليهود، منهم: سلام بن أبي الحُقَيْق النضيري، وحُبُيَّ بن أخذ طَبَّ، وكِنَّازَةَ بن الربيع، وهَوْذَةَ بن قيس الوائلي، وأبو عمارة الوالبيّ[523]، في نفر من بنى والبة خرجوا حتّى قدموا مكة، فصاروا إلى أبي سفيان سخر بن حرب؛ لعلّهم بعداً وته لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وتسرّعه إلى قتاله، فذكروا له ما نالهم منه، وسألوه المعونة لهم على قتاله، فقال لهم أبو سفيان: أنا لكم حيث تحدّون، فاخرجوا إلى قريش فادعوهم إلى حربه، واضمنوا النصرة لهم والثبوت معهم حتّى تستأصلوه. فطا فوا على وجوه قريش، ودعوهם إلى حرب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وقالوا لهم: أيدينا مع أيديكم، ونحن معكم حتّى نستأصله، فقالت لهم قريش: يا عشر اليهود، أنتم أهل الكتاب الأوّل، والعلم السابق، وقد عرفتم الدين الذي جاء به محمد، وما نحن